

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٠

بتشكيل مجلس إدارة مستشفى البنك الأهلي

للعناية المتكاملة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مراكز طبية متخصصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٧ باعتبار مستشفى البنك الأهلي

المصري للعناية المتكاملة بالقطامية بمحافظة القاهرة من المراكز الطبية المتخصصة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يشكل مجلس إدارة مستشفى البنك الأهلي المصري للعناية المتكاملة بالقطامية

بمحافظة القاهرة برئاسة مدير عام المستشفى وعضوية كل من السادة :

رئيس قسم جراحة العظام بالمستشفى

الأستاذ / السيد محمد القصير ، رئيس مخاطر الائتمان المصرفي بالبنك

الأهلي المصري

الدكتور / عادل حسن علام ، مدير المشروعات الطبية بالبنك

الأهلى المصرى

الدكتور / على صادق ، عضو جمعية الرعاية المتكاملة

الأستاذة / إيمان البلتاجى ، عضو جمعية الرعاية المتكاملة

الدكتور / حسن راتب ، رجل أعمال ورئيس قنساء

المحور الفضائية

مديرة التمريض بالمستشفى

ممثلان لوزارة الصحة

ممثل للأمانة العامة للمراكز الطبية المتخصصة

على أن يكون للمجلس أمين سر يُعين بقرار من رئيس مجلس الإدارة ، ولا يكون له

صوت معدود فى المداولات ، وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يراه من ذوى الخبرة .

(المادة الثانية)

تكون مدة المجلس المذكور ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ صفر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك